



د. مقاولة

الموضوع : "أعمال تشغيل وصيانة وحراسة المعدات ومكونات شبكة الري المنظورة والأشجار والنباتات بالجزيرة الوسطى لبعض إجراء من طريق وادي النطرون / العلمين في المسافة من الكم صفر حتى الكم ٢١ بطول ٤٠ كم ، وما يستجد من أعمال إنسانية " (بأمر المباشر) .

رقم العقد: ٣٥٨ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣

٠ ٢٠٢٢ / ٩ / ١٢ الموافق في يوم الاثنين أنه

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته: رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري .

ومقارها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و "الهيئة القومية للإنتاج الحربي (شركة المعاشرة للصناعات الهندسية)".

ويمثلها السيد اللواء / عبد المنعم عبد الحميد هنداوى

- بصفته / رئيس مجلس إدارة شركة المعاشرة للصناعات الهندسية

رقم قومی / ۰۱۷۸۳۱۱۴۲۱۰۴۲۶۲۰

ومقرها / المعصرة - حلوان - القاهرة

وَشَارَ اللَّهُ فِيمَا يَلِي بِالْطَّرْفِ الثَّانِي



الممهيد

بناءاً على المذكرة المعروضة على السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الإدارة من السيد المهندس / مدير عام التشجير المتضمنة موافقة السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة على إسناد أعمال تشغيل وصيانة وحراسة المعدات ومكونات شبكة الري المتطرفة والأشجار والنباتات بالجزيرة الوسطى لبعض أجزاء من طريق وادي النطرون / العلمين في المسافة من الكم صفر حتى الكم ٢١ بطول ٤٠٠ كم ، وما يستجد من أعمال إنشائية بالأمر المباشر إلى الهيئة القومية للإنتاج الحربي (شركة المعصرة للصناعات الهندسية) حيث قام الطرف الأول بمقاؤضة الشركة على الأسعار الخاصة بينواد الأعمال الخاصة بالعملية والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ٨٦٤٠٠٠ جنية (فقط وقدره ثمانية مليون وستمائة وأربعون ألف جنيه لا غير) ويعتبر محضر المقاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليةهما وصفتهما واتفقا على الآتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المقاوضة وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعملاً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال تشغيل وصيانة وحراسة المعدات ومكونات شبكة الري المتطرفة والأشجار والنباتات بالجزيرة الوسطى لبعض أجزاء من طريق وادي النطرون / العلمين في المسافة من الكم صفر حتى الكم ٢١ بطول ٤٠٠ كم ، وما يستجد من أعمال إنشائية " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٨٦٤٠٠٠ جنية (فقط وقدره ثمانية مليون وستمائة وأربعون ألف جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " الهيئة القومية للإنتاج الحربي (شركة المعصرة للصناعات الهندسية) " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٢٤) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان النهائي رقم OLG23-223692 بمبلغ ٤٣٢،٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعينية اثنان وثلاثون ألف جنيه لا غير) صادر بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣٠ وساري حتى ٢٠٢٢/٨/٢٩ صادر من مصرف أبو ظبي الإسلامي فرع حلوان وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يُرد أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة .



المقدمة الخامسة

يتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة يومنا من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المقدمة السادسة

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وطبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المقدمة السابعة

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسدة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المقدمة الثامنة

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجاً إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريق الإداري .

المقدمة التاسعة

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي .

المقدمة العاشرة

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول . كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميته المصارييف الإدارية الازمة

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قيل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخلاص محل العمل من المهام والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخلاص الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميته المصارييف الإدارية الازمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالإضافة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الثاني عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية .

البند العشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الحادي والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بيننود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مراعتها لهذا العقد .

البند الثاني والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزموم

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والجسور

شركة المعاشرة للصناعات الهندسية

التوقيع

السيد اللواء / عبد المنعم عبد الحميد هنداوى
رئيس مجلس الإدارة

التوقيع

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة
الهيئة القومية للإنتاج الحربي (شركة المعصرة للصناعات الهندسية)
تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٣٥٨/٢٠٢٢/٢٠٢٣) المؤرخ في ١٢/٩/٢٠٢٢ بمبلغ ٨٦٤٠٠٠ جنية (فقط وقدره ثمانية مليون وستمائة واربعون الف جنيه لا غير) والموقع بين الهيئة القومية للإنتاج الحربي والهيئة بشأن قيام الشركة بتنفيذ " أعمال تشغيل وصيانة وحراسة المعدات ومكونات شبكة الري المتغيرة والأشجار والنباتات بالجزيرة الوسطى لبعض أجزاء من طريق وادي النطرون / العلمين في المسافة من الكم صفر حتى الكم ٢١ بطول ٤ كم ، وما يستجد من أعمال إنشائية (بالأمر المباشر) على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولى " الإدارة العامة للتشجير" الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

التوقيع ()
عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية

السيد المهندس/ مدير عام الإدارة العامة للتشجير

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من عقد العملية عالية وكذا نسخة من كراسة

الشروط

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

التوقيع ()
عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية

ان